# الحصار وتطوره التاريخي ( العراق وإيران نموذجا )


**ثريا هشام فاخر**

**اسم المشرف : دكتور الاستاذ المشارك مصطفى فضائلي**

**جامعة قم الحكومية كلية القانون قسم القانون العام**


**The siege and its historical development (Iraq and Iran as an example)**


**Thurayhisham0@gmail.com**

**07724100144**

abstract :
The scientific study of any topic or phenomenon requires getting to know its concept, types, and historical presence, because this is of great importance in understanding this phenomenon and its effects on human societies. A siege is a process practiced by a controlling state in order to impose its control on another state. If it is possible to completely surround the defenders, then the superior force It can prevent supplies from reaching them, and then it is easy to bomb them until they surrender. The attacking forces may open gaps in the defensive areas to penetrate deeper into them and seize the besieged area and capture the defenders there, or wait until they starve, because siege is the most effective method for fortified cities that refuse to surrender. . For keywords:The siege, types of siege, effects of the siege, historical development, Iraq, Iran

ملخص :
إن الدراسة العلمية لأي موضوع أو ظاهرة تقتضي التعرف على مفهومها وأنواعها وحضورها التاريخي لما في ذلك من أهمية كبيرة في فهم هذه الظاهرة وآثارها على المجتمعات البشرية , الحصار هو عملية تمارسها دولة مسيطرة من اجل فرض سيطرتها على دولة أخرى فاذا أمكن الإحاطة بالمدافعين تماماً فإن القوة المتفوقة يمكنها أن تمنع وصول الإمدادات إليهم، ومن ثم يسهل قذفهم بالقنابل حتى يستسلموا وقد تقوم القوات المهاجمة أي بفتح ثغرات في النطاقات الدفاعية للنفوذ إلى عمقها والاستيلاء على المنطقة المحاصرة وأسر المدافعين فيها أو الانتظار حتى يتضوروا جوعاً, لان الحصار اكثر الطرق فعاليه للمدن المحصنة والتي ترفض الاستسلام . الكلمات المفتاحية :الحصار ,انواع الحصار , اثار الحصار , التطور التاريخي , العراق , ايران

## المقدمه

### اولا : اهمية البحث

عندما اصدر مجلس الامن قراره بفرض الحصار على العراق وايران كان الهدف من ذلك هو اجبار كلا من الدولتين الخضوع والتضيق وارغامه كل من العراق على سحب قواته من الاراضي الكويتيه اما ايران وذلك لاجبارها على انهاء الملف النووي , اذ تضمن الحصار فرضا كاملا على كل المنتجات ماعدا الطبيه والغذائيه للظروف الانسانيه , مما اثر سليا على كل نواحي الحياة في كلا الدولتين منها الصحيه والبيئيه والاجتماعيه والاقتصاديه والثقافيه وحتى الصحيه والعلميه مما ادى الى ظهورسمات التردي والترهل على المجتمعين العراقي والايراني وبالتالي تقلص الصناعات والنشاطات الاخرى التي بدورها اثرت على دخل الفرد وازدياد نسبه البطاله وبالتالي هجرت عدد كثير من المواطنين وخصوصا العلماء والكفاءات .

### ثانيا :بيان المساله :

تدور اسئلة البحث حول مالمقصود بالحصار وماهي انواعه وكيف تطور الحصار في القانون الدولي خصوصا العراق وايران نموذجا ؟

### ثالثا :منهجية البحث :

يستوجب في هذا البحث ان نستخدم المنهج التاريخي الاستقرائي من خلال بيان المقصود بالحصار وماهي انواعه وكذلك ان نبحث تاريخا عن التطور ومكانته الحصار في القانون الدولي من خلال استعراض تاريخي للاحداث التي مر بها العراق وايران .

### رابعا : هيكليه البحث :

سوف نقسم هذا البحث الى مطلبين المطلب الاول نتكلم فيه عن مفهوم الحصار من خلال فرعين الفرع الاول نبين التعريف بذلك والفرع الثاني لبيان انواعه , اما المطلب الثاني نخصصه للتدرج التاريخي للحصار في كلا من ايران والعراق .

**المطلب الأول : التعريف بالحصار وأنواعه**

تختلف معانى الحصار فى اللغة و الاصطلاح، "كما تختلف أنواع الحصار ، ومُدَّته ، وقُوَّته ، ونتائجه ، وأهدافه ، على مَرّ العصور ، حيث كانت هذه الكلمة تُستخدَم " بمعنى ما يُقيَّد به الشيء ، فيُقال : "شدَّ الدابَّة بالحِصار "؛ أي بالقَيد ، والرِّباط ، والوثاق ، ويُقال : "حِصارُ القلعة مُرتفِع "، أي سورُها طوله مُرتفِعٌ. (المحلاوي، ٢٠١٧) أمّا مفهوم الحصار اصطلاحاً ، وهي نوع من أنواع العمليات العسكرية يهدف إلى إبعاد العدو عن محيطه ، بقطع الإمدادات والتواصل معه بشتى الطرق ، سواء بحراً أو جواً أو براً، حتى لو كان في حصن معين فالمنطقة ، ويمكنك أن ترى أن شخصًا ما يفرض حصارًا على منطقة أو أشخاص من بين الناس ، من أجل منع الوصول والتواصل والسفر براً وجواً وبحراً، بالإضافة إلى حقيقة أن مفهوم الحصار يمكن أن يكون الغلاف الجوي والبحري محدود ويمكن أن يترك كلاهما معًا. من فئة

أخرى من منظور سياسي ، الحصار هو تغيير جذري في بروتوكولات وقواعد الاتصال الدولي ومن منظور اجتماعي ، هو وسيلة لقتل الناس جوعا ، لقمع إرادتهم ، للحد منها بأي شكل من الأشكال.وعليه و لبيان موضوعنا بشكل أوسع تم تقسيم المطلب إلى فرعين الفرع الاول تعريف الحصار والفرع الثاني أنواع الحصار.الفرع الأول: تعريف الحصار البند الاول: الحصار في اللغة : تذكر المعاجم اللغوية أن للحصار في اللغة تعريفات متعددة وقد جاء في لسان العرب في المعنى الأصلي للفظ حصر: "الحصر ضرب من العي، حصر الرجل حصرا بمعنى تعب تعبا"وحصر صدره: ضاق .والحصر: ضيق الصدر.والحصار: "الموضع الذي يحصر"فيه الإنسان"والمحصور المحبوس".أي يأتي بمعنى المنع، والتطبيق، والحبس، يقال: حصره بحصره حصراً فهو محصور ضيق عليه، وأحصره العدة إذا ضيق عليه فحصر، أي ضاق صدره، وحصره العدة يحصرونه، إذا ضيقوا عليه وأحاطوا به (المصري، ٢٠٠٠).ونجد أيضا تعريف ومعنى الحصار في معجم المعاني الجامع كما يلي:حصار (اسم) الجمع: حصر، وأحصرةالحصار: قيد الداية‌الحصار : الموضع الذي يحصر فيه الإنسان (الراغب، ٢٠١٥) .الحصار: لحن من ألحان الموسيقى الحصار : سور القلعة أو المدينة حاصر (فعل): "حاصر يحاصر، محاصرة وحصارا، فهو محاصر، والمفعول محاصر" حاصره: أحاط به ومنعه من الخروج من مكانه اذن فالحصار لغة: "هو تضييق الخناق على المحاصر ومنعه من الدخول أو الخروج من الحيز المحاصر فيه، ومنع كافة عناصر الحياة الضرورية من أن تصل إليه، كالماء والغذاء والدواء وغيرها، من أجل خضوعه واستسلامه لشروط الذي يحاصره (الاملي، ٢٠٠٨).ونستنتج من هذه المعاني اللغوية أن كلمة الحصار تدور حول جانبين من جوانب الحياة الإنسانية، هما : الجانب النفسي المعنوي الذي يمثله ضيق الصدر، والجانب المادي الذي يمثله التضييق في المكان. اما الحصار في النصوص الشرعية: فقد ورد مصطلح الحصار في القرآن الكريم والسنة النبوية بصيغ عديدة، ومن تلك النصوص نورد ما يلي:

١ –من النصوص القرآنية: لم يرد مصطلح الحصار في القرآن الكريم بهذه الصيغة ولكن ورد بصيغ عديدة فقد جاء في قوله تعالى: (فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)، (التوبة : ٥)قال الأصفهاني : "وأحصروهم" أي ضيقوا عليهم.فالحصر في هذه الآية جاء بمعنى التضييق (المصري، ٢٠٠٠) وفي قوله تعالى:(عَسَى رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمْ وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَٰفِرِينَ حَصِيرًا)، (الاسراء : ٨)وقد جاء في معجم مفردات ألفاظ القرآن للأصفهاني في معنى حصيرا في هذه الآية:(وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَٰفِرِينَ حَصِيرًا)، (الاسراء : ٨)، أي حابسا. كما وردت صيغة أخرى للفظ الحصار في قوله تعالى: ( إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ)، (النساء : ٩٠)جاء في تفسير الطبري في معنى قوله تعالى: " حَصِرَتْ صُدُورُهُم" أي ضاقت صدورهم.اما النصوص النبوية فقد جاء في صحيح البخاري: " فأتينا خيبر فحاصرناهم حتى أصابتنا مخمصة شديدة، ثم أن الله تعالى فتحها عليهم ". في هذا الحديث ورد مصطلح الحصار بصيغة الفعل في قوله: "فحاصرناهم"، وهو مايؤكد أن فعل الحصار لم يرد فقط في السنة النبوية بما يجيزه، وإنما ورد بالصيغة العملية التنفيذية حيث حاصر المسلمون خيبر. و جاء في مسند الإمام أحمد: " كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ونحن محرومون وقد حصرنا المشركون" ويستدل من هذا الحديث أيضا عن وقوع الحصار لكن في هذه المرة كان المشركون هم من حاصر المسلمين بالحديبية. ومن خلال ما ورد من أحاديث عن الحصار، يتبين قطعا أنه قد وقع في عهده صلى الله عليه وسلم، سواء من جهته صلى الله عليه واله وسلم على أعدائه أو من جهة أعدائه صلى الله عليه واله وسلم عليه وعلى أتباعه (القسطلاني، ب،ت)

البند الثاني: اما الحصار اصطلاحا:يعتبر الحصار عملا من الأعمال الحربية التي يقصد منها إجبار دولة ما على الرضوخ لإرادة دولة أخرى، ويمكن أن يتم الحصار بوجود عدة سفن في البحر، جواً وبراً، بقصد قطع قنوات الاتصال الخارجية أو تلبية الاحتياجات والمتطلبات لزيادة الضغط على الدولة وتسليم ما تفعله الدولة بالقوة و المطلب بالحصار هو أولاً وجود سلطة مختصة لهذا، وثانياً، وجود حالة حرب بين البلدين المتحاربين والمحاصرين، وثالثاً يعتمد عملياً على فعالية الحصار. ونتيجة لذلك يتعلق الشرط الرابع بإعلانه الرسمي من الدولة المحاصرة، ويُعرّف الحصار بأنه عملية تطويق منطقة محددة بغرض استسلامها. فقدمت الحرب أيضًا تعريفًا مشابهًا للحصار، لذلك من أجل اعتبار أي عملية حصارًا، يجب أن يكون هدفها النهائي هو تسليم الآخر (القادر، ٢٠٠٢) فيما يتعلق برسالة سان ريمو، التي تم التصديق عليها في عام ١٩٩٤ بموجب القانون الدولي المطبق على النزاعات المسلحة في البحر، وصف الحصار بأنه أسلوب حرب وشدد على ضرورة إعلانه والتأثير فيه، ولكن الجديد فيه. الإقرار بضرورة أخذ العمل الإنساني في الاعتبار عند تنفيذ التدبير من خلال حظر استخدامه في الحالات التالية:

١. إذا كان الاقتراح الوحيد هو تجويع السكان المدنيين أو منعهم من الوصول إلى مواد أخرى ضرورية لحياتهم.
٢. إذا زاد الضرر اللاحق بالمدنيين، أو كان من المتوقع حدوثه، في المصلحة العسكرية الملموسة والمباشرة للتطويق (الله، ٢٠٠٨)ينعكس هذا المفهوم في المادة ٣ من القرار ٣٣١٤ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٤ ديسمبر ١٩٧٤، والذي أشار إلى الحصار، وفي الفقرة الثالثة من إحصاء الأعمال العدائية: "الحالة الثالثة: إنه الحصار على الموانئ والبنوك ". لكن عيب هذا التعريف أنه اقتصر على الموانئ والشواطئ فقط ولم يذكر على سبيل المثال التطويق بالسفر البري أو الجوي مما يؤدي أيضًا إلى رفض هذا التعريف وعدم الاعتراف به كمرجع صحيح. على الرغم من أنه من المعروف أنه ذكر جانبًا واحدًا من التطويق، فقد لا يكون تعريفًا صحيحًا للتطويق، ومع ذلك تم تعديل قانون المحكمة الحالية في مؤتمر كمبالا في عام ٢٠١٠. وأشار التصحيح إلى تلك الأعمال التي تشكل صفة فعل المعتدي على أساس القرار المذكور ٣٣١٤، وفي النقطة الرابعة أشار إلى تطبيق الحصار على دولة أخرى. وأضاف البيان أن الحصار اعتبر عملاً عدوانياً في نفس الوقت الذي لم يتم فيه استخدام القوة المسلحة ولم يحدد أنه يجب أن يكون بحراً فقط كما هو محدد في القرار ٣٣١٤.

إذا فهو تدمير لبنية الإنسان التحتية وتلك أشرس حرب لاحتلال العقل وتفتيته وجاء هذا التعريف من المؤلف بعد جواب مواطن عراقي يقول: لو كان فك الحصار قرين الاعتراف بإسرائيل لوافق لأنه يشعر أن الحصار يعني الموت غيضا وحزنا وإذلالا وجوعا (الله، ٢٠٠٨، صفحة ١٨١)ومنه نستطيع أن نستنبط تعريف الحصار كما يلي: "الحصار هو مجموعة الإجراءات والتدابير التي تتنافى مع المقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة وتمس بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية للإنسان، والتي تلجا اليها دولة أو عدة دول منفردة عن طريق إصدار وتطبيق قوانين وأنظمة تتجاوز آثارها حدود تلك الدول إلى سيادة دول أخرى، وقد يكون بقرار فاقد للمشروعية الدولية صادر عن منظمة دولية. هدف عزل الدولة المحاصرة دوليا والتضييق عنها اقتصاديا وإرهاقها اجتماعيا"، وهذه نتيجة لانتهاك سيادتها وانتهاك حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، لدرجة اليأس التي يضطر شعب بلاده إلى تغييرها، وهو قبل كل شيء محاولة لتقديم الحد الأدنى من ضرورات الحياة، والأهداف هي المصلحة الخاصة للدول وليس المصلحة العامة للمجتمع الدولي (الجزائري، ٢٠٠٧) كما أن التعريف في القانون بشكل عام، سواء عن طريق الأفراد أو المؤسسات الرسمية، لم يقدم تعريفًا صحيحًا، لكن كل ما ورد كان عامًا لا شيء آخر، وبحسبه يقتصر على الموانئ والشواطئ فقط. ولم يذكر مثلا التطويق المفروض على الحركة البرية والجوية والذي يقول إنه يرفض هذا التعريف ولا يعتبر مرجعا حقيقيا لمفهوم التطويق رغم أنه معروف بذكره. هو أحد جوانب التطويق، لكن لا يمكن اعتباره تعريفًا حقيقيًا للتطويق ولكن التطويق العقائدي بشكل أكبر، هو مفهوم قانوني تقني يصف مجموعة متنوعة من الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية خارج نطاق العمليات العسكرية. كما أن مفهوم التطويق هو عمل حربي يستهدف مكاناً أو مدينة أو ميناء معادياً أو تحت احتلاله من أجل قطع ومنع اتصاله بالعالم الخارجي يشير هذا التعريف النهائي للظروف إلى أنه أكثر دقة وشمولية من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٣٣١٤، من أجل معالجة الجوانب الثلاثة للفهم (الاقتصادي والسياسي والاجتماعي) وما يقع في مكانه. بما في ذلك ثلاث مناطق (جوية وبرية وبحرية)لذلك سيعتمد هذا التعريف ويؤخذ به كتعريف مختار في هذا البحث، فنقول بصيغة أدق: إن الحصار هو: عمل من أعمال الحرب يستهدف المجال الجوي والبري والبحري لإقليم للعدو أو كان خاضعا لاحتلاله لقطع وتحريم الاتصالات الاقتصادية والسياسية و الاجتماعية بينه و بين خارجه (الحسيني، ٢٠١٠)

الفرع الثاني : أنواع الحصار

تعددت أنواع الحصار بتعدد وجهات نظر الناظرين، فمنهم من قسمه بحسب نطاقه إلى:

١ -"حصار بري".

٢ -"حصار جوي".

٣ -"حصار بحري".

ونجد هذا التقسيم قد ورد في التعريف المختار حيث ورد بمعنى محاصرة المكان أو المدينة بإطلاق وهو ما تستشف منه الأنواع الثلاثة المذكورة آنفاً (الله، ٢٠٠٨، صفحة ١٨٣).وهناك من قسم الحصار بحسب الجوانب الحياتية المختلفة فجعله ثلاثة أنواع هي:

١ -"الحصار الاقتصادي".

٢ -"الحصار الاجتماعي".

٣ -"الحصار السياسي".

وهو ما ورد في إحدى التعريفات المذكورة أنفا. وقسمه البعض الآخر بحسب فعاليته إلى:

١ – إحاطة فعالة، محمية بقوى كافية لمنع الوصول إلى المناطق المغلقة (الله س.، ٢٠٠٥).

يرتبط هذا الحصار بالقانون الدولي لحقوق الإنسان، على النحو المنصوص عليه في البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقية جنيف لعام ١٩٧٣ (١٨٦) والذي ينص على أن الدول تتعهد بعدم حرمان الأشخاص الذين مزقتهم الحرب من الطعام، وحرمان سكان الحرب. الاحتياجات الإنسانية الأخرى .

٢ –حصار غير فعال: وينقسم بدوره إلى:

أ– الحصار السلمي إجراء من قبل الدولة للضغط على دولة أخرى دون إثارة حرب بينها، ويشمل قطع قواتها البحرية العلاقات البحرية مع موانئ وسواحل الدولة المحاصرة.

ب– الحصار الشكلي الذي يأخذ مفهومه من قيامه على مجرد إعلان دون أن تسانده وتؤمنه القوة الكافية التي تحول دون إمكانية الوصول إلى الأماكن الخاضعة للحصار، ويوصف بأنه حصار على الورق (الله ع.، ٢٠٠٨، صفحة ١٧).

من التقسيمات السابقة والمختلفة للحصار يمكن أن نضع تقسيما يخدم المقتضيات المنهجية للبحث ويوافق ما هو موجود على أرض الواقع، فنقسم الحصار إلى قسمين:

١ – التطويق الموضوعي: التطويق بمختلف جوانب الحياة (الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية).

٢ – العائق الجغرافي: قياس المساحة المحيطة لأنها جوية وبرية وبحرية.والحصار الموضوعي من نواحيه الثلاث يكون مشروعا إذا صدر عن هيئة مخولة كمجلس الأمن ويكون غالبا في شكل عقوبات، ومن أمثلة ذلك القرار الصادر عن مجلس الأمن ضد ليبيا في قضية لوكربي والمرقم بـ ٧٤٨ بتاريخ ٣١/٠٣/١٩٩٢ والذي ينص في فحواه على إنذار ليبيا بفرض عقوبات زجرية إذا لم تذعن لطلبات الدول ( الولايات المتحدة، بريطانيا). ولقد فرض هذا القرار عقوبات يتمحور البعض منها حول خفض بعثاتها الدبلوماسية في الخارج وطرد بعض المواطنين (حصار سياسي) وواصلت الدول الغربية سياستها في تنفيذ مطالبها، ولأن بعض الدول لم تستجب، فُرضت عقوبات بإصدار قرار آخر لمجلس الأمن الدولي رقم ٨٨٣ بتاريخ ١٩٩٣/٨/١١ تضمن بعض أحكامه، مما زاد من صعوبة ذلك أموال الدول التي ترفض الخارج وإغلاق المكاتب في جميع البلدان (كتلة اقتصادية)ومن الأمثلة الأخرى على الحظر الأساسي العقوبات التي فرضها مجلس الأمن على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية السابقة في قراره رقم ٧٥٧ في ١٩٩٢/٥/٣٠، والذي يفرض عقوبات اقتصادية واسعة النطاق على جمهورية يوغوسلافيا.، باستثناء المستلزمات التي تم شراؤها للأغراض الطبية والغذائية. حيث يعتبر الحجب الموضوعي غير قانوني إذا كان ينتهك الشرعية الدولية من حيث المعاهدات والاتفاقيات والمعاهدات وسيتم شرح ذلك لاحقًا. يمكن توضيح الحظر الجغرافي بأطره الثلاثة (البرية والبحرية والجوية) بقرار مجلس الأمن الدولي رقم ٦٦١ بتاريخ ٦ آب / أغسطس ١٩٩٠، والذي صدر بعد غزو العراق للكويت. وفرض حظر على الصادرات إلى العراق والكويت المحتلين، والصادرات منهما لكونها تحمل في طياتها بيئة برية وبحرية وجوية. عندما ننظر إلى القرار ٦٦٥ الصادر في ٦ آب / أغسطس ١٩٩٠، فإنه ينص صراحة على حصار بحري للعراق (الدجاني، ٢٠٠٠)بالإضافة إلى المادة ١٥ من القرار ١٣١٤، أعرب مجلس الأمن الدولي عن استعداده لتقييم آثار العقوبات على الأطفال، وفي هذا الصدد تسعى حكومة جمهورية العراق إلى تسليط الضوء على آثار الحظر على الأطفال على السكان المدنيين وخاصة الفئات الفقيرة من النساء والأطفال، أدت آثار الحصار الاقتصادي على الحصار الاقتصادي المفروض على العراق إلى كارثة إنسانية حدثت في العقد الماضي، ويقدر عدد القتلى بالنصف. مليون ونصف، مع ملاحظة أن معظم القتلى من الأطفال، وأردت التأكيد على أن جزءًا كبيرًا من النقاش حول عدد الوفيات والعقوبات يعكس الانتهاكات الحية لقانون حقوق الإنسان ولا يتعرضون للقمع في عام ١٩٩٩ . انتهى بعد إجراء المسوحات الأولى منذ عام ١٩٩١ حول وفيات الأطفال والأمهات في العراق، والتي يموت فيها الأطفال دون سن الخامسة من العاملين لحسابهم الخاص بمعدل ضعف المعدل الذي كان سائداً في أقل من ١٠ سنوات، وخبير في التأثير تؤكد العقوبات المفروضة على المدنيين أن سبب الوفاة هو الإفراط في الماء الملون ونقصها في نظام الرعاية الصحية العلاجية هناك نقص في الغذاء الجيد والحليب الكافي وممارسات تقويم العظام وعدم كفاية الإمدادات. أدى نقص الغذاء بسبب العقوبات إلى انخفاض قيمة نصيب الفرد بنسبة ٣٧ في المائة مقارنة بما قبل حرب الخليج وفقا للحكومة العراقية، في عام ١٩٩٧، لم يعد يستخدم سوى نصف قدرة البلاد في معالجة المياه والإمدادات الطبية (سرحال، ٢٠١٣) وتشير التقديرات إلى أنه في عام ١٩٩٧ تم استخدام ٣٠ في المائة من أسرة المستشفيات و ٧٥ في المائة من جميع معدات المستشفيات. ٢٥ منهم ينتظرون

العمل و ٢٥ للحصول على التمويل ينتظرون ١٣٠٥ مركزا صحيا في العراق. والوضع هو عكس ما كان عليه قبل أحداث ١٩٩٠-١٩٩١، عندما كان معدل وفيات الأطفال في العراق هو الأعلى في العالم اليوم.وتوكد لجنة الصليب الأحمر الدولية أن نظام الرعاية الصحية العراقي هو الآن في حالة عجز وتشير حسابات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى اليوم مبلغ ٧ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة لإصلاح قطاع الطاقة الكهربائية في جميع أنحاء البلد لكي يصل إلى قدرته في عام ١٩٩٠ لقد أعرب الأمين العام مؤخرا في أذار مارس ٢٠٠٠ عن قلقه الخاص إزاء محنة الأطفال العراقي واستاحت الأزمة الصحية في العراق بالأزمتين الاجتماعية والاقتصادية العامتين اللتي تسببت فيها، وحتى إذا التفتت الوفيات نتيجة للاستثناءات الإنسانية (الأمر الذي يراد الأمين العام واخرون مستحيلا، فتظل هناك انتهاكات جسيمة منتظمة لحقوق المواطنين تعرى إلى الجزاءات، وهناك إعمال للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعب، شأنها شأن حقه في التنمية والتعليم (العابد، ٢٠١٠). بالإضافة إلى ذلك، كان للعقوبات التي فرضها المجتمع الدولي نتيجة لبرنامج بلاد النووي تأثير سلبي على الاقتصاد الإيراني، حيث اتفق الرئيس الإيراني حسن روحاني في عام ٢٠١٥ مع الولايات المتحدة وخمس قوى دولية أخرى. تقييد أنشطة إيران النووية مقابل رفع العقوبات. وفقًا لتقرير صادر عن البنك المركزي الإيراني، في العام الذي أعقب تنفيذ الاتفاق النووي، استأنف الاقتصاد الإيراني النمو وكانت ناتجها المحلي بمعدل ١٢.٣ في المائة.ولكن جزءاً كبيراً من هذا النمو الاقتصادي عُزي إلى قطاع النفط والغاز، بينما لم يكفي تعافي القطاعات الاقتصادية الأخرى بآمال وتوقعات الإيرانيين (الجزائري، ٢٠٠٧، صفحة ٩٤)في عام ٢٠١٧، انخفض معدل النمو مرة أخرى إلى ٣.٧ في المائة، مما ساعد في تأجيج الغضب الذي أدى إلى أكبر احتجاجات مناهضة للحكومة في البلاد في عقد من الزمن في ديسمبر، ولكن مرة أخرى فرض العقوبات الأمريكية حيث أدت قطاعات الطاقة والنقل البحري والتمويل على وجه الخصوص – إلى توقف الاستثمار الأجنبي وألحق أضرارًا بالغة بصادرات النفط.وتمنع العقوبات الشركات الأمريكية من التعامل مع إيران، وكذلك التعامل مع الشركات الأجنبية العاملة في إيران.نتيجة لذلك، انكمش الناتج المحلي الإيراني بنسبة ٣،٩ في المئة في عام ٢٠١٨، حسب تقديرات صندوق النقد الدولي.وقال الصندوق أواخر نيسان أبريل الماضي إنه يتوقع أن ينكمش الاقتصاد الإيراني بنسبة ٦ في المئة في عام ٢٠١٩، ولكن هذه التقديرات سبقت القرار الأمريكي الاخير انهاء مهلة الشهور الستة الممنوحة لبعض الدول لشراء النفط الإيراني وأيضا انهارت العملة مما أدى الى التدهور المعيشي في البلاد (عباس، ٢٠١١).[١]

**المطلب الثاني : التطور التاريخي للحصار في القانون الدولي**

تعرضت العديد من المدن حول العالم للحصار على مدار تاريخ الحرب. كان الحصار أحد أكثر أساليب الحرب فعالية ضد مدينة محصنة جيدًا ومدججة بالسلاح والتي كان شعبها مترددًا في الاستسلام، يصبح الحصار حلاً قابلاً للتطبيق لمثل هذه المشكلة، عن طريق تجويع أهل المدينة ومحاربيها لكن الحصار يمكن أن يكون في بعض الأحيان سيفًا ذا حدين، حيث غالبًا ما تسقط المدن المحاصرة، ولكن في كثير من الحالات، تمكنت بعض المدن من هزيمة أقوى الجيوش بسبب استعدادها الجيد لأي تكتيك مماثل، مثل إنشاء مدن تحت المدن، سرًا. أو تأمين الحاجات الضرورية التي تكفي لسنوات الحصار. كما كان الحال مع عكا مع نابليون، الذي أصاب جنوده بمرض سببه ملوحة ورطوبة هواء البحر، فقتلهم المرض قبل الحرب، واضطر نابليون إلى التراجع، وترك عكا في حال وقوعها. (شيرزاد، ٢٠١٢)اما في الوقت المعاصر فقد دخل الحصار في مرحلة جديدة من مراحل تطورها وهي المرحلة الدولية، تلك المرحلة التي أصبحت فيها مواضيع الحصار تأخذ طابعا دولياً بعد أن كانت مسألة داخلية بحته، وتزامنت مع حدوث الحرب العالمية الأولى وتأسيس عصبة الأمم التي تناولت في ميثاقها بنود تخص حقوق الإنسان، وبعد ذلك حدوث الحرب العالمية الثانية الأمم التي تناولت في ميثاقها بنود تخص حقوق الإنسان، وبعد ذلك حدوث الحرب العالمية الثانية لحقوق الإنسان. (الوفا، ٢٠١٥، صفحة ٥٥).

الفرع الاول : التطور التاريخي للحصار في ايران

ظهرت فكرة الحصار على ايران منذ ظهور المواجهه والسيطرة على الاتحاد السوفيتي وحفظ النظام والامن والسلم الدوليين في العالم اذا كانت هناك ساسيه الاحتواء الامريكيه المعتمدة خصوصا بعد تفكيك الاتحاد في اوائل التسعينيات عام ١٩٩١ حتى مع انتهاء تلك الحقبة من الحرب الباردة والى يومنا هذا اذ بدأ القلق الأميركي من نفوذ النظام الإيراني الجديد يتصاعد تدريجيّاً، ولا سيما في ظل التجربة النموذجية للحكم ، التي كان النظام الجمهوري الإسلامي مصراً على تقديمها، رغم كل الاستحقاقات في رفض الخضوع للإ ملاءات الأميركية ودعم حركات التحرّر .استمرَّت مهمة سياسة استنزاف النظام الجمهوري الإسلامي منذ قيامه في كل الإدارات الأميركية المتعاقبة الى يومنا هذا وتتضمن سياسات الاستنزاف الجارية طوال تلك الفترة حتى عهد الإدارة الحالية مع الرئيس بايدن تحت مظلة الاحتواء نظريّاً وعمليّاً. ولم

يغير مسار إدارة ترامب المختلف عما سبق في النهج تجاه المنطقة القاعدة الكلية الحاكمة في المؤسسة الأميركية، لجهة ضرورة احتواء ما تراه من تحديات إيرانية فيها.لذلك كانت فكره استخدام التقيد والتقليص المعتمدة الأميركية كلّما كانت العلاقات الدبلوماسية الطبيعية مستحيلة ، وفقاً للمحلل السابق في وكالة المخابرات المركزية على مدى ٢٥ عاماً كينيث بولاك (بولاك، ب،ت) لذا يمكننا القول إنها السياسة المعتمدة من قبل الولايات المتحدة الامريكيه كلما كانت الحرب غامضة النتائج .ظهرت أولى محاولات الحصار على إيران مع إدارة الرئيس كارتر، بقرار رقم ١٢١٧٠ التي "حاولت دحر الثورة عبر إرسال جنرال أميركي كبير له علاقات وثيقة مع القادة العسكريين الإيرانيين لتشجيعهم على الإمساك بالسلطة وعندما فشلت المناورة ، عكست واشنطن المسار، وعرضت على النظام الجديد إقامة علاقات معه، لكن استيلاء الطلاب الإيرانيين على السفارة الأميركية في طهران ،عام ١٩٧٩ كان بمثابة الرد على العرض الأميركي ، ثم بدأت مرحلة احتواء إيران ما بعد الثورة مباشرة ، من خلال الحرب بالوكالة عبر النظام العراقي برئاسة صدام حسين ١٩٨٠.أي نستنتج انه في عهد كارتر كان الهدف هو الالغاء والقضاء النهائي على النظام وفق توقعات الإدارة الأميركية وتطلّعاتها للقضاء على النظام الوليد في أوائل عهده اما في عهد ريغان اعتمدت على سياسة خاصة بها، قوامها "بناء قوات عسكرية أميركية في الخليج، وزيادة مبيعات السلاح للسعودية وغيرها من دول مجلس التعاون الخليجي، وتجديد الدعم العسكري والأمني للعراق في حربه ضد إيران، وإمداد الأول بالأسلحة التي دفع ثمنها حلفاء الولايات المتحدة في الخليج..اذ ابتعدت إدارة ريغان لفترة وجيزة عن سياسة الحصار عندما حاولت التقارب التكتيكي مع طهران في منتصف الثمانينيات لمساعدة الأميركيين في تحريرهم، لكن بعد خروج صفقة الأسلحة المذلة للأميركيين مقابل الرهائن الموجودين في لبنان إلى العلن، عادت الولايات المتحدة إلى نسخة مقيدة من الاحتواء ضد إيران، فوافقت بعد تردد على نشر سفن أميركية إضافية في الخليج في العامين ١٩٨٦-١٩٨٧، بذريعة الدفاع عن الناقلات النفط العربية الخليجية لكن أصدرت الإدارة قواعد اشتباك صارمة تدخّلت واشنطن بموجبها مراراً لمنع الصراع مع طهران واعتماد ضربات أميركية محدودة (Pollack، https://iranprimer.usip.org/sites/default/Containing%20Iran.pdf) اما في ولاية الرئيس بوش، وبعد تحرير الكويت من الاجتياح العراقي (١٩٩٠-١٩٩١)، وهي الحرب التي قادتها الولايات المتحدة الأميركية ضد العراق ، بدعم من قوات التحالف المكونة من ٣٤ دولة و ما عمدت إليه واشنطن بعد الحرب من تجاهل عملي لطهران ، في الوقت الذي كانت تعمل على تكريس الوجود الدائم لقواتها وللقوات الأجنبية في جميع دول الخليج العربي ، حيث تركز وجودها في الكويت والسعودية وقطر والبحرين اما في فتره اوباما عام ٢٠١٢ كان موضوع طرح النقاش النووي من المهمات الاساسيه امام الادارة الامريكيه اذ كان هناك خيارين اما الحرب واما الاتفاق فذهب النقاش الى الاتفاق والمفاوضات لانه لايوجد خيار امام الادارة الامريكيه غير القبول باحتواء ايران للسلاح النووي وقدرتها على انتاجه , لكن هذا الاتفاق لم يكن سوى حبر على ورق اذ غلب عامل التخريب من خلال احداث الانفجارات وتعطيل اجهزة الطرد المركزيه واغتيال علماء نووين ايرانين , لذا يمكن ان يكون هذا الفعل كبدايه للتضييق والتقييد كفعل لايقاف برنامج ايران النووي كوسيله بديله عن العقوبات والطرق العسكريه اما في الفتره التصعيديه وهي فتره ترامب من هنا بدأت الضغط تجاه ايران وفرض العقوبات على كل من سوريا ولبنان (Peter – Tarnoff)اذ انه في عام ٢٠١٧ فهم التوسع الايراني من اهم التهديدات المركزيه للولايات المتحدة الامريكيه , اذ اتبع ترامب سياسة الضغط الاقصى والخطاب المتشدد مع بعض العروض للتفاوض مع طهران بهدف تغير النظام , اذا اثارت حالة الاختراق التي تعرض لها قائد الحرس الثوري الايراني الحاج قاسم سليماني بطائرة مسيرة مخاوف من تصعيد عنيف حتى يمكن قيام الحرب نتيجه لذلك بين امريكا وايران حاولت ادارة ترامب من ضبط تصرفات ترامب وكبحها لتتجنب قيام حرب تستزف قوى امريكا لانها تحتاج موارد عسكريه ومادية تجاه خصمها ايران (Jeffry، ttps://www.foreignaffairs.com/articles/middle-east/2021-01-15/biden-does-not-need-new-middle-east-policy، ٢٠٢١) لذا يمكن ان نستنتج من ذلك العرض التاريخي ان الاداره الامريكية تعمل على احتواء ايران عن طريق سياستها الاقليميه في المنطقه وعلى هذا النهج يشير استمرار امريكا بالحرب الباردة سعيا لتغير سلوك ايران رغم النتيجه السلبية التي حصلت عليها على مدى ٤٠ عاما من عمر النظام الاسلامي .

**المطلب الثاني : التطور التاريخي للحصار في العراق**

لم تكن هناك قواعد دولية تحكم الحصار وتقلل المنازعات والحروب واستخدام الأسلحة بشكل عشوائي منذ بداية القانون الدولي الإنساني لأسباب إنسانية حتى قرابة ١٥٠ عام. الحصار الدولي على العراق هو الحصار الذي نتج عن قرار الأمم المتحدة رقم ٦٦١ في ٦ آب / أغسطس ١٩٩٠ نتيجة الغزو العراقي للكويت ، والذي نص على الموافقة على عقوبات اقتصادية خانقة ضد العراق لإجبار

قيادته، في ذلك الوقت للانسحاب الفوري من الكويت وأعقب هذا القرار عشر قرارات متتالية حذرته من مغبة إقامته في الكويت وتحديه للمجتمع الدولي. ورفع مجلس الأمن الحظر في ٢٢ مايو ٢٠٠٣ بعد الاحتلال الأمريكي للعراق وزوال حكومة صدام حسين،عانى العراقيون كثيرا من هذه العقوبات التي حرمتهم من الغذاء والدواء وكذا كل وسائل التقدم والتكنولوجيا التي بلغها العالم في تسعينيات القرن الماضي والتي أدت إلى وفاة مليون ونصف طفل نتيجة الجوع والنقص الحاد في الأدوية وافتقارهم لأبسط سبل الحياة، قال وزير التجارة محمد مهدي صالح في كتابه (منع المجاعة في العراق) الصادر عام ٢٠٢٢ ، "أظهرت الأبحاث وطوال تاريخ الأمم المتحدة حتى الآن أن مجلس الأمن أصدر قرارات بفرض حصار شامل لإجبارها على تنفيذ أهدافها الواردة في تلك القرارات، واستبعدت في تلك القرارات التي تشمل الغذاء والدواء والاحتياجات الأساسية الأخرى ، ومصادر تمويلها، باستثناء الحالة العراقية الوحيدة، الأولى والأخيرة حتى الآن، والتي أدرج فيها مجلس الأمن الغذاء، الطب والاحتياجات الأساسية (الراوي، ١٩٩٠).استمر هذا الحصار قرابة ١٣ عامًا، حيث انتهى عمليًا بسقوط نظام حزب البعث العربي الاشتراكي عام ٢٠٠٣ ، حيث عانى العراق خلاله من عزلة شديدة عن معظم دول العالم سياسيًا ودبلوماسيًا واقتصاديًا. بعد ذلك أصبح العراق من أكثر الدول تخلفا في المنطقة ، خاصة بعد السنوات التي أعقبت حرب الخليج الثانية ، عندما دمرت بنيته التحتية ، من مصانع ومصافي ومحطات توليد كهرباء ومحطات مياه وصرف صحي ، وعاد إلى العراق عصر "ما قبل الصناعة" ، كما قال وزير الخارجية الأمريكي جيمس بيكر في ذلك الوقت (الراوي، ١٩٩٠، صفحة ٨٠)يشار إلى أن العراق كان لديه منفذ واحد طوال أيام الحصار ، وهو ميناء العقبة الأردني (الذي كان أيضًا منفذاً له خلال فترة القادسية الثانية (حرب الخليج الأولى) ، لذلك اعتاد العراق على تصدير النفط إلى الأردن بأسعار تفضيلية مقابل فتح حدودها لدخول البضائع المستوردة إلى العراق ، وهو ما كان نموذجاً رائعاً للتعاون الاقتصادي بين الجارتين العربيتين.ويأتي هذا القرار الدولي بالتزامن مع قرار آخر تبعه بمنع الرحلات الجوية في منطقتي جنوب وشمال العراق ومنع الطائرات من الربط بين بغداد ومدن العالم الخارجي تم كسر هذا الحظر في عام ٢٠٠٢ عندما بدأت الطائرات العربية والروسية في الوصول إلى مطار بغداد الدولي ، وبعد ذلك استؤنفت الرحلات الجوية من بغداد وبعض العواصم المجاورة.

## الخاتمه :

بعد ان تناولنا مفهوم الحصار وانواعه واستنفذنا مداد القلم فيه , اصبح لزاما عيلنا تسجيل ماتوصلنا اليه من نتائج وتوصيات نجدها مناسبة :

## اولا :النتائج

١- الحصار هو نوع من العمليات العسكريه تهدف الى التضييق والخناق على الدولة المحاصره من اجل الخضوع لطلبات الدوله الفارضه .

٢- الحصار يفرض في اي وقت قد يفرض في وقت السلم او الحرب .

٣- الحصار هو عمل من أعمال الحرب قد يستهدف المجال الجوي او البري او البحري من اجل منع الاتصال الخارجي مع دول اخرى .

٤- الحصار قديما كان مساله داخلية بحته اما في الوقت المعاصر اصبح ياخذ طابعا دوليا خصوصا بعد تاسيس عصبة الامم المتحدة وبعدها منظمة الامم المتحدة .

٥- بدا فكرة الحصار في ايران منذ عام١٩٩١ ومازال مستمرا الى يومنا هذا .

٦- الحصار العراقي بدا بقرار الامم المتحدة عام ١٩٩٠ وانتهى عام ٢٠٠٣ بدخول القوات الاميريكيه الى العراق .

## ثانيا : المقترحات

١- نوصي بان يتم اعداد فقرات تخص موضوع الحصار من قبل مجلس الامن بكل تفاصيله لانه لايمكن منع استخدامه من قبل أي دولة باعتباره وسيله ضغط تلجا اليه الدول المتحاربه لارغام الدوله الاخرى على الخضوع لذلك لابد من التاكيد من قبل الامم المتحدة على موضوع اللجوء الى الحصار ووضع شروط واجراءات صعبه يتم اللجوء اليها عند الضروره .

٢- نقترح على جميع الدول ان يتم ادراج قواعد خاصه ضمن القوانين الوطنيه لتدارك الاوضاع التي تحصل اثناء فرض الحصار كما فعل المشرع الايراني من خلال وضع حزمه من الاجراءات والقرارات التي عالجت قدر الامكان الوضع الراهن .

## الهوامش :

١- المحلاوي،(٢٠١٧)، تعريف الحصار وأنواعه وتدهور الاقتصادي لإيران، ص ٦٣.

٢- ابن منظور محمد بن مكرم الأفريقي المصري، ٢٠٠٠ لسان العرب، دار صادر، بيروت ، ص١٩٣- ١٩٥.

٣- الأصفهاني الراغب ، ٢٠١٥ , معجم مفردات ألفاظ القرآن، دار الكتب العلمية بيروت، ط١- ، ص ١.

٤- الطبري محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر، ٢٠٠٨ , تفسير الطبري، دار الكتب العلمية بيروت، ط١ ، ج٤ ، ص ٢٠٠

٥- صحيح البخاري – القسطلاني، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري (طبعة المطبعة الكبرى الأميرية )، مصر:ج١ ص٣٧.

٦- عبد السلام عبد القادر، ٢٠٠٢ ,الحماية الدولية للأمن الجماعي، مجلة الإحياء، العدد السادس، ١٤٢٣هـ، ص ٣٧٤.

٧- عمر سعد الله ، ٢٠٠٨ ,القانون الدولي لحل النزاعات، دار هومة، الجزائر ، ص ١٨٠.

٨- محمد الجزائري، ٢٠٠٧ , احتلال العقل، دار الوراق للنشر لندن، الطبعة الأولى، ص٦٥.

٩- زهير الحسيني، ٢٠١٠ ,التدابير المضادة في القانون الدولي العام، دار الكتب الوطنية، ط ٣، بنغازي، ص٨٩.

١٠-عمر سعد الله ، ٢٠٠٥ ,معجم في القانون الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ،ص١٧٩

١١-اتفاقيات جنيف الاولى لعام ١٨٦٤

١٢-اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩

١٣- أحمد صدقي الدجاني، ٢٠٠٠ , عرب ومسلمون وعولمة، دار المستقبل العربي ، القاهرة ،ط١

١٤- أحمد سرحال، ٢٠١٣ , قانون العلاقات الدولية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثانية، ص٨٩.

١٥-سعيد العابد، ٢٠١٠ ,الحصار وأثره على حقوق الإنسان، رسالة ماجستير، جامعة باتنة، قسم العلوم الإسلامية، ص٧٤

١٦-عبد الرزاق عباس،٢٠١١ , الجغرافية السياسية مع التركيز على المفاهيم الجيوبوليتيكية ، مطبعة اسعد، بغداد ، ص٧٥.

١٧- شيرزاد أحمد، ٢٠١٢ , التطور التاريخي لحقوق الإنسان، مجلة كلية التربية الأساسية، الجامعة التكنولوجية، ، ص (٢٧٥)، العدد (٧٦).

١٨- أحمد أبو الوفا، ٢٠١٥, الحماية الدولية لحقوق الانسان، ص ٥٥.

١٩-كينيث بولاك مدير مركز سابان لسياسة الشرق الأوسط في معهد "بروكينغز"، هو المؤلف الرئيسي لكتاب "أي طريق إلى بلاد فارس؟ خيارات لاستراتيجية أميركية جديدة تجاه إيران"

20- ( Kenneth M. Pollack, "Containing Iran.
https://iranprimer.usip.org/sites/default/Containing%20Iran.pdf

21 -Peter Tarnoff, "Containing Iran", State Department
https://1979-2001.state.gov/regions/nea

22- james F. Jeffry, "Biden Doesnot Need a New Middle East Policy", Foreign Affairs, 15/1/2021
ttps://www.foreignaffairs.com/articles/middle-east/2021-01-15/biden-does-not-need-new-middle-east-policy

٢٣- محمد مهدي صالح الراوي .درء المجاعة عن العراق ، مذكراتي عن سنين الحصار ١٩٩٠ - ٢٠٠٣.

## هوامش البحث

(١) عبد الرزاق عباس، الجغرافية السياسية مع التركيز على المفاهيم الجيوبوليتيكية ، مطبعة اسعد، بغداد، ٢٠١١، ص٧٥.